



ضوابط الامتحان

- على الطلبة الالتحاق بالقاعة أو المدرج ربع ساعة قبل بداية عملية التقييم، وترك المتعلقات الشخصية الممنوعة في المكان المخصص الذي تحدده لجنة الحراسة، والجلوس في المقعد المخصص مع وضع بطاقة الطالب (وصل التسجيل) والبطاقة الوطنية فوق الطاولة.
- لا يسمح بحيازة الهواتف المحمولة وما في حكمها (Tablettes, Lecteurs mp3/mp4)، وأما في الامتحانات الخاصة بالمواد التي تتطلب الحساب فيمكن الاستعانة بالآلة الحاسبة Calculatrice فقط.
- لا يسمح بحيازة دفاتر أو كتب أو خرائط أو مطبوعات، حتى وإن لم يكن لها علاقة بموضوع الامتحان وعلى الطالب أن يضع الوثائق المذكورة مسبقا في المكان المخصص لها.
- لا يسمح باستعمال أوراق تحرير أو تسويد لا تحمل الرمز المعمم في القاعة.
- لا يسمح بالتواصل الشفوي بين الممتحنين،
- لا يسمح بمغادرة قاعة الامتحان إلا بعد مرور 30 دقيقة على انطلاق الامتحان.
- لا يسمح بالمغادرة المؤقتة لقاعة الامتحان إلا في حالة العذر القاهر، شريطة عدم تجاوز الوقت المعقول.
- يمكن للطلاب المكفوف أو من في حكمه أن يستعين في تحرير الامتحان بكاتب.
- كل عنف لفظي أو جسدي أو تهديد في حق لجن الحراسة أو الطاقم الإداري أو الطلبة يعتبر إخلالا بالنظام العام للمؤسسة ويعاقب عليه وفقا للقوانين الجاري بها العمل.
- كل حالة غش أو محاولة للغش وكل إخلال بهذه الضوابط يعرض صاحبه للمتابعة التأديبية والقانونية
- يتحقق كل طالب من نتائجه في الامتحان بعد إعلانها، ولن تقبل أي شكاية في الموضوع بعد مضي 72 ساعة من إعلان النتائج.